

## الدر المختار

( إذا كانت معتدة به أو موت ) وإن أمرها المطلق أو الميت بتركه لأنه حق الشرع  
إظهارا للتأسف على فوات النكاح ( بترك الزينة ) بحلي أو حرير أو امتشاط بضيق الأسنان )  
والطيب ) وإن لم يكن لها كسب إلا فيه ( والدهن ) ولو بلا طيب كزيت خالص ( والكحل والحناء  
ولبس المعصفر والمزعفر ) ومصبوغ بمغرة أو ورس ( إلا بعذر )